mroftalp htehaB ni knil muideM

أسوار المعرفة - الصوم من صحيح البخاري)09(سحب الدم والرعاف وخلع الضرس للصائم

خالد المصلح

ما يتعلق بسحب الدم سواء كان سواء اكان ذلك على وجه التبرع او على وجه التحليل فاخراج الدم من الصائم الصحيح انه فيما اذا اخرجه باختياره لا يؤثر على صحة صومه - 00:00:00

فصومه صحيح لكن ينبغي ان يتوقى ذلك في اثناء الصيام اذا كانت الكمية التي تؤخذ منه سواء للتحليل او للتبرع يخشى معها الظعف الذي قد يؤدي الى آآ الى فطره - 00:00:19

اما خروج الدم من غير اه الحجامة كما لو جرح مثلا او ارعف او خلع ضرسا فنزف او ما اشبه ذلك فكل هذا لا يفطر ولا علاقة له بالحجامة لان الحجامة اخراج الدم بعملية - 00:00:35

لا بطريقة معينة بكمية يغلب في العادة ان يحصل معها ضعف. فلذلك قال افضل الحاجب والمحجوب. اما الخروج غير الاختياري لا يلحق بالخروج الاختياري فلا يكره ولا آآ يؤثر على صحة الصوم - 00:00:54